

# الدرس الرابع | شرح عمدة الفقه | الشيخ .أ.د: سعد الخثلان | الحرم المكي | 7/5/5441هـ

سعد الخثلان

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه ومن اهتدى بهديه واتبع سنته الى يوم الدين. اللهم لا علم لنا الا ما علمتنا انك انت - [00:00:00](#)

حكيم اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا ونسألك اللهم علما نافعا ينفعنا ربنا اتنا من لدنك رحمة وهياً لنا من امرنا رشدا. اللهم انا نسألك الفقه في دينك والتوفيق لما تحب وترضى. ايها الاخوة - [00:00:30](#)

وصلنا في شرح عمدة الفقه الى باب النذر. وهذا الباب من الابواب المهمة التي يكثر السؤال عن بعض مسائله واحكامه ويظهر هذا في استفتاءات واسئلتهم فهناك من يندر ثم بعد ذلك يسأل ما الذي يترتب على نذره - [00:00:50](#)

وسنذكر في هذا الدرس اقسام النذر وحكم كل قسم منها وما الذي يترتب على النذر؟ وما الذي يتصل بذلك من مسائل واحكام؟ اولا النذر معناه في اللغة الايجاب. هذه المادة في اللغة العربية تدل حول تدل على معنى - [00:01:20](#)

يقال نذر دم فلان اي اوجب قتله ومعناه اصطلاحا الزام المكلف نفسه شيئا غير واجب عليه باصل الشرع. الزام المكلف نفسه شيئا غير واجب عليه باصل الشرع. كان يقول لله علي نذر ان شفى الله مريضي ان - [00:01:50](#)

اصوم ثلاثة ايام مثلا او ان فعلت كذا فلهه علي نذر الا ادخل بيتي او نحو ذلك من النذور. وحكم النذر حكم ابتداءه اختلف العلماء في حكم ابتداء النذر فمنهم من ذهب الى انه جائز - [00:02:20](#)

ومنهم من ذهب الى انه مستحب. ومنهم من ذهب الى انه مكروه. ومنهم من ذهب الى انه محرم وسبب الخلاف في هذه المسألة هو الخلاف في فهم النصوص الواردة فيها. فان الله عز وجل - [00:02:50](#)

اثنى على الموفينة للنذر فقال يوفون بالنذر ويخافون يوما كان شره مستطيرا لكن ايضا جاء في الصحيحين عن ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن النذر - [00:03:10](#)

نهى عن النذر وقال انه لا يأتي بخير وانما يستخرج به من البخيل. حديث في الصحيحين فكيف فق بين النهي عن النذر وبين ان الله اثنى على الموفين بالنذر. ولهذا بعض كبار - [00:03:30](#)

الائمة توقف في هذه المسألة كابن تيمية على جلالة علمه وقدره توقف فيها والاقرب والله اعلم في حكم ابتداء النذر انه مكروه. وليس محرما وانما مكروه هذا هو مذهب الشافعية والحنابلة. وذلك لان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن النذر. واقل - [00:03:50](#)

احوال النذر كراهة ولا يمكن ان نقول لامر نهى عنه النبي صلى الله عليه وسلم انه مباح او انه فهو اما محرم او مكروه. لكن رجحنا الكراهة ولم نرجح التحريم. للاية الكريمة - [00:04:20](#)

بالنذر ولهذا قال الموفق ابن قدامة رحمه الله قال هذا نهى كراهة لا نهى تحريم لانه لو كان حراما لما مدح الله الموفين به في قوله يوفون بالنذر لان ذنبهم في ارتكاب المحرم اشد من طاعتهم في وفائه. فهذا القول - [00:04:40](#)

القول وسط بين من يقول باستحبابه وبين من يقوم بتحريمه. فالاقرب والله اعلم ان ابتداء عقد مكروه ومما يدل لهذا اننا لم نجد ان النبي صلى الله عليه وسلم نذر نذرا او انه - [00:05:10](#)

ورد عن كبار الصحابة وعلمائهم انهم كانوا يندرون مع ان النبي عليه عليه الصلاة والسلام حلف حلف عدة مرات بل امره الله تعالى

بالحلف في القرآن في ثلاثة مواضع لكن النذر لم يرد عن النبي عليه - [00:05:30](#)

الصلاة والسلام ولهذا فالاقرب والله اعلم في حكم هذه المسألة ان ابتداء عقد النذر مكروه ما صيغة النذر؟ اذا قال فلان نذر نذرا كيف تكون الصيغة ليس للنذر صيغة معينة بل كل صيغة يفهم منها الزام الانسان نفسه - [00:05:50](#)

شيئا فهو نذر. ومن ذلك ان يقول لله علي نذر ان افعل كذا. او لله علي نذر الا افعل كذا. ويدخل في ذلك ايضا المعاهدة لله كأن تقول اعاهد الله ان افعل كذا. او لله علي عهد ان افعل كذا - [00:06:20](#)

ومن ذلك قول الله عز وجل في سورة التوبة ومنهم من عاهد الله يعني نذر لان اتانا من فضله لنصدقن ولنكونن من الصالحين. طيب هذا نذر ماذا؟ النذر الصدقة نذر طاعة يعني هذا الرجل في الاية الكريمة نذر نذر طاعة ومنهم من عاهد الله يعني نذر - [00:06:50](#)

لان اتانا من فضله يعني ان اعطاني الله من فضله ورزقني لنصدقن ولنكونن من الصالحين. فلما اتاهم من فضله بخلوا به وتولوا وهم معرضون. ما عقوبتهم؟ عقوبة شديدة. فاعقبهم نفاقا - [00:07:20](#)

في قلوبهم الى يوم يلقونه بما اخلفوا الله ما وعدوه وبما كانوا يكذبون. يعني انظر الى عقوبة عدم الوفاء بنذر الطاعة. عقوبة شديدة. وهي ان يلقي النفاق في قلب الانسان. نسأل الله العافية. الى الممات يعني لا - [00:07:40](#)

للتوبة وربما لا يشعر بهذه العقوبة وهذا من اشد ما يكون من العقوبات. ولهذا ايها الاخوة واه فعلى من على من نذر نذر طاعة ان يفي به والا فانه يعرض نفسه - [00:08:00](#)

لهذا الوعيد الشديد المذكور في الاية. فاعقبهم نفاقا في قلوبهم الى يوم يلقون يعني الى الممات. بما اخلفوا الله ما وعدوه وبما كانوا يكذبون. وهذا يدل على شدة النذر. ولذلك النذر - [00:08:20](#)

من اليمين انتبه لهذه الفائدة النفيسة التي قد لا تريدها في كتاب. ايهما اشد؟ النذر او اليمين؟ النذر اشد من اليمين لان النذر التزام لله وبالله. بينما اليمين التزام بالله - [00:08:40](#)

عندما تقول والله لافعلن كذا فانت التزمت بذكر اسم الله تعالى الذي تعظمه ان تفعل كذا ولهذا انت مخير ان شئت فعلته والا كفرت كفارة يمين. لكن النذر اشد من اليمين. فانت تلتزم - [00:09:00](#)

لله وبالله لله علي نذر ان شفى الله مريضا اصوم. فهو اشد من اليمين اشد مما قلت والله لنن شفى الله مريضيا لاصومنه. لانك التزمت لله وبالله. ففيه معنى اليمين تعظيم الله عز وجل - [00:09:20](#)

وفي معنى الالتزام لله سبحانه. فالنذر اشد من اليمين. ولهذا الحلف على امر طاعة انسان مخير ان شاء وفى بتلك اليمين وان شاء كفارة كفارة يمين. لكن نذر الطاعة ليس مخيرا. يجب عليه - [00:09:40](#)

ان يفي بذلك النذر. فانتبه لهذه المسألة قال المصنف رحمه الله من نذر طاعة لزمه فعلها ابتداء المؤلف الكلام عن اقسام النذر واقسام النذر خمسة. نذر طاعة ونذر معصية ونذر مباح. ونذر اللجاج - [00:10:00](#)

والنذر المطلق. لا يخرج النذر عن هذه الاقسام الخمسة. نذر الطاعة نذر المعصية نذر المباح نذر الغضب والنذر المطلق. نريد ان نعرف معنى كل قسم وحكمه وما الذي يترتب عليه - [00:10:30](#)

القسم الاول ابتداء المصنف بقوله من نذر طاعة هذا نذر الطاعة. نذر الطاعة مثل ماذا؟ مثل ان شفى الله مريضيا فلهه علي نذر ان اصوم ثلاثة ايام. او ان اتصدق بكذا. او لله علي نذر ان حصل كذا ان افعل كذا - [00:10:50](#)

من الطاعات هذا يسمى نذر طاعة. حكمه يجب الوفاء به. ولهذا قال المصنف لزمه فعلها لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم من نذر ان يطيع الله فليطعه. اخرج البخاري في صحيحه - [00:11:10](#)

وكما ذكرنا ان عقوبة عدم الوفاء بنذر الطاعة انها شديدة وان عقوبتها ان يلقي النفاق في قلب ذلك النادر الى الممات. نسأل الله العافية. قال فان كان لا يطيقها ان عجز عجز عن هذه الطاعة ومثل المؤلف لذلك قال كشيخ - [00:11:30](#)

نذر صياما لا يطيقه. انسان كبير في السن نذر ان حصل كذا ان يصوم يوما وان يفطر يوما لكنه كبير في السن لا يستطيع. فما الحكم؟ قال فعليه كفارة يمين. فعليه كفارة - [00:12:00](#)

اذا عجز عن نذر الطاعة فينتقل الى كفارة اليمين. لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم من نذر نذرا لا يطيقه فكفارته كفارة يمين اخرجها ابو داوود والصحيح انه موقوف على ابن عباس رضي الله - [00:12:20](#)

او عنهما لكن العمل عليه عند اهل العلم. قال المصنف رحمه الله ومن نذر المشي الى بيت الله الحرام لم يجزه الا المشي في حج او عمرة. نذر ان يمشي الى بيت الله الحرام - [00:12:40](#)

فلا بد ان يكون ذلك المشي في حج او عمرة لان هذا هو المعهود في الشرع. اذا اطلق النادر حمل حمل على المعهود الشرعي الا اذا نوى مشيا في غير حج وعمرة فالنية مقدمة على المعهود - [00:13:00](#)

ولكن لو كان في بلاد بعيدة ونذر المشي الى بيت الله الحرام فعلى كلام المؤلف يلزمه المشي. وقال بعض اهل العلم انه اذا كان في بلاد بعيدة لا يلزمه المشي. اذا كان ذلك يشق عليه مشقة شديدة. وانما يركب - [00:13:20](#)

ويكفر كفارة يمين. وهذا هو القول الراجح. وذلك لان اخت عقبة ابن عامر نذرت ان تحج ماشية. فامرها النبي صلى الله عليه وسلم ان تمشي وتركب. وهذا في المسألة وايضا رأى النبي صلى الله عليه وسلم رجلا يهادى بين ابنيه رجل كبير في السن - [00:13:50](#)

يهادى بين ابنيه يعضد له ابناه احدهما عن اليمين والاخر عن اليسار. فسأل عنه وقيل يا رسول الله ان هذا الرجل نذر ان يحج ماشيا. فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله غني عن تعذيب هذا نفسه - [00:14:20](#)

فليركب لكن يلزم من فعل ذلك ان يكفر كفارة يمين وقوله عليه الصلاة والسلام في هذا الحديث وجاء ايضا في احاديث اخرى ان الله غني عن تعذيب هذا نفسه هذا دليل على ان الاجر ليس دائما على قدر المشقة. وانما على قدر المصلحة - [00:14:40](#)

والنفع من ذلك العمل. بعض الناس يفهم ان الانسان كلما كان اكثر مشقة كان اعظم اجرا هذا غير صحيح. ان الله غني عن تعذيب هذا نفسه. فالذي مثلا يقول يريد - [00:15:10](#)

احج ماشيا او راكبا نقول افضل ان تحج راكبا. لان اكمل الهدي هدي النبي عليه الصلاة والسلام. وقد حج راكبا. وما الفائدة من ان تحج تماشيا. الله غني عن تعذيبك نفسك. فالاجر ليس على قدر المشقة. وانما على قدر ما يقوم - [00:15:30](#)

في قلب العبد من الاخلاص. وما يترتب على ذلك العمل من المنافع والمصالح ولهذا جاء في صحيح مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج مرة بعدما صلى صلاة الفجر - [00:15:50](#)

فوجد ام المؤمنين جويرية مثل حارث زوجته تسبح ثم رجع بعدما اضحى يعني بعد قرابة ثلاث ساعات قال ما زلت على الحال التي فارقتك عليها؟ قالت نعم. قال لقد قلت بعدك اربع كلمات ثلاث مرات. لو وزنت - [00:16:10](#)

بما قلت لوزنتهن. سبحان الله وبحمده عدد خلقه. سبحان الله وبحمده زنة عرشه. سبحان الله وبحمده رضا نفسه. سبحان الله وبحمده مداد كلماته ثلاث مرات لا اذا ثلاث قول هذا الذكر ثلاث مرات - [00:16:30](#)

التسبيح من بعد صلاة الفجر الى الظحى يعني الى قرابة ثلاث ساعات. هذا يدل على فضل الفقه في الدين وان الانسان بالتفقه والعلم ينال اجورا عظيمة على اعمال يسيرة طيب لو كان عند انسان في الشتاء عنده سخانة ماء هل الافضل ان يتوضأ بالماء - [00:16:50](#)

بارد او يتوضأ بالماء الدافي من سخانة الماء؟ الجواب بالماء الدافي. فنقول لا داعي لا داعي تعذب نفسك وعندك الماء الدافي ان الله غني عن تعذيبك نفسك. فلا يتكلف الانسان ذلك لكن لو كان الانسان في البرية وما وجد - [00:17:20](#)

يسخن به الماء وتوضأ بالماء البارد فهذا اجره عظيم وهذا هو اسباب الوضوء على المكاره اسباب الوضوء على المكاره قال فان عجز عن المشي ركب وكبر. المصنف قيد ذلك بالعجز. ورجحنا ان ذلك لا - [00:17:40](#)

تقيد بالعجز وانما بالعجز وبالمشقة الشديدة كذلك. قال وان نذر صوما متتابعا فعجز عن صام متفرقا وكفر كأن ينذر شخص ان حصل له كذا ان يصوم سنة متتابعة وعجز او شق عليه ذلك مشقة شديدة نقول صمها متفرقة لكن يلزمك ان تكفر كفارة يمين عن ترك -

[00:18:00](#)

قال وان ترك التتابع لعذر في اثنا عشر خيرا بين استثنائه والبناء والتكفير يعني هذه امرأة نذرت ان تصوم شهرا ثم اتاها الحيض اثناء الشهر ثم طهرت فهي مخيرة بان تكمل او انها تعيد الصيام من جديد. او انها تعيد الصيام من جديد - [00:18:30](#)

فان عادت الصيام من جديد فليس عليها كفارة اما ان اكلت فعليها الكفارة قال وان تركه لغير عذر وجب استثنافه. قال لله علي ان اصوم شهرين متتابعين. ثم ترك التتابع لغير - [00:19:00](#)

فيجب عليه ان يستأنفه من جديد. وان نذر يعني صياما معيناً فافطر في بعضه اتمه وقضى كفر بكل حال. هذا رجل نذر ان يصوم التسعة الايام من ذي الحجة. ثم انه افطر في يوم - [00:19:20](#)

منها يقول المؤلف اتمه اتم الصيام بقية الايام وقضى يعني عن هذا اليوم الذي افطر فيه وكفر كفارة يمين. لاحظوا يعني الاحكام شديدة في في النذر. وان نذر رقبة فهي التي تجزئ - [00:19:40](#)

عن الواجب وهي الرقبة المؤمنة سليمة من العيوب. الا ان ينوي رقبة بعينها فيلزمه عتق تلك الرقبة هذا هو القسم الاول وهو نذر الطاعة. القسم الثاني نذر المعصية. قال المصنف رحمه الله عن - [00:20:00](#)

هذا القسم ولا نذر في معصية. يعني لا اي انه يحرم الوفاء بنذر المعصية فلو نذر انسان ان حصل كذا قطع رحمه هذا نذر معصية او ان حصل كذا لم يدخل بيت ابيه او امه. هذا عقوق بل هو معصية. فاذا نذر نذر معصية - [00:20:20](#)

يحرم عليه الوفاء بذلك النذر. لكن هل عليه كفارة يمين ام لا؟ هذا محل خلاف بين الفقهاء على قولين القول الاول يلزمه كفارة يمين. وهذا هو المذهب عند الحنابلة وهو من المفردات. هذا - [00:20:50](#)

المصطلح من المفردات ما معنى من المفردات؟ نعم انفرد به الحنابل عن بقية المذاهب مع ذاك المذاهب الاخرى على القول الاخر. اذا القول الاول ان عليه كفارة يمين وهذا هو المذهب عند الحنابلة وهو من المفردات. والقول الثاني ان - [00:21:10](#)

انه ليس عليه كفارة وهذا قول الجمهور من الحنفية والمالكية والشافعية ورواية عند الحنابلة. استدل اصحاب القول الاول قائلون بان عليه كفارة بحديث عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا نذر في معصية وكفارتها - [00:21:30](#)

كفارة يمين اخرجه ابو داوود والترمذي والنسائي وابن ماجه واحمد. واستدل الجمهور وايضا قالوا اصحاب القول الاول قالوا ايضا ان هذا القول وهو ان نذر المعصية فيه كفارة يمين هو المروي عن الصحابة. فقد روي عن ابن مسعود وابن عباس وجابر وعمران بن

حصين - [00:21:50](#)

وسمرة بن جندو ولا يعرف لهم مخالف واستدل الجمهور لقولهم بان نذر المعصية لا كفارة فيه قالوا الاصل براءة الذمة. ولم يرد ما يدل على ان نذر المعصية فيه كفارة يمين - [00:22:20](#)

واما حديث عائشة ضعيف. قالوا ولان الناذر نذر معصية. ارتكب اثماً فليس فعليه التوبة الى الله عز وجل وليس عليه كفارة يمين. والقول الراجح الله اعلم هو القول الاول وهو ان من نذر نذر معصية حرم عليه الوفاء بها لكن عليه كفارة يمين - [00:22:40](#)

وحديث عائشة وان كان ضعيفا الا ان معناه مروي عن الصحابة كما ذكرنا روي عن من الصحابة روي عن ابن مسعود وابن عباس وجابر وعمران وسمرة وهذا يؤيد هذا الحكم لو لم يرد في المسألة الا ورود ذلك عن عدد من كبار الصحابة ولان الناذر نذر معصية -

[00:23:10](#)

لما ارتكب اثماً بنذر المعصية فهو الى الكفارة احوج. وعلى هذا فالاقرب والله اعلم ان من نذر نذر معصية لا يجوز له الوفاء بها لكن يجب عليه ان يكفر كفارة يمين. هذا هو القسم الثاني - [00:23:40](#)

الثالث نذر المباح. وأشار اليه مصنف بقوله ولا مباح مثال ذلك ان يقول شخص لآخر لما رأى معه سيارة جديدة قال لله علي ان تركب هذه السيارة. فهذا نذر مباح. ونذر مباح يخير فيه بين - [00:24:00](#)

الوفاء بالنذر وبين ان يكفر كفارة يمين. نذر مباح يخير الناذر بين ان يفي بالنذر او ان يكفر كفارة يمين. قال ولا فيما لا يملك ابن ادم. يعني لا يصح النذر فيما - [00:24:30](#)

لا يملك الانسان لو نذر الصدقة بماله غيره فان هذا النذر لا ينعقد اصلاً. القسم الرابع من اقسام النذر اللجاج والغضب يسميه الفقهاء نذر اللجاج والغضب. وأشار اليه المصنف بقوله - [00:24:50](#)

ولا فيما قصد به اليمين. ويسمى نذر لجاد والغضب ليس بالضرورة ان يكون فيه وغضب لكنه غالباً يكون كذلك. غالباً يكون كذلك.

ولانه جاء في بعض الروايات لا نذر في - [00:25:10](#)

غضب ومعنى هذا النذر ان يعلق الناذر نذره بامر يأتي النذر بصيغة التعليق. ويقصد من ذلك النذر الحمل او الحث عليه او المنع او التصديق او التكذيب. اذا يأتي بنذر بصيغة معلقة ويقصد الحث او المنع - [00:25:30](#)  
والتكذيب كان يقول رجل لامرأته ان خرجت للسوق فله علي نذر الا اكلمك مثلا. او ان فعلت ان ان او تقول المرأة لزوجها ان فعلت كذا فله علي نذر ان اتصدق بكذا او ان اصوم او ان افعل كذا - [00:26:00](#)  
او يريد الزوج منع زوجته من امر فيقول ان فعلت كذا فله علي نذر ان افعل كذا او الا افعل كذا. فيقصد المنع او يقصد الحث. او يقصد التكذيب او - [00:26:30](#)

او انه يتحاور مع اخر فقال ان كان هذا الخبر غير صحيح فله علي نذرا اصوم شهرين هذا يسميه الفقهاء نذر اللجاج والغضب. الحكم في هذا يخير صاحبه بين الوفاء به وبين ان يكفر - [00:26:50](#)  
طارت يمين حتى ولو اتى بصيغة نذر طاعة يعني حتى لو قال ان فعلت كذا فله علي نذر ان اصوم تعتبر نذر طاعة وانما نذر دجاج وغضب. في خير بين الوفاء به وبين المكفر كفارة يمين. النذر الخامس - [00:27:10](#)  
المطلق وسيأتي في اخر الباب. في قول المصنف وان نذر بس حتى نجمع الاقسام. وان قال علي نذر ولم يسمه فعليه كفارة يمين. يعني نذر مطلق لله عليه نذر وسكت. او قال انا نذرت نذرا - [00:27:30](#)

نسيت ما الذي نذرت عليه؟ ففيه كفارة يمين. فاعيد هذه الاقسام مرة اخرى وساطلب منكم الاعداد الخمسة اقسام نذر طاعة يجب الوفاء به. القسم الثاني نذر المعصية يحرم الوفاء به وفيه كفارة يمين على الراجح - [00:27:50](#)  
القسم الثالث نذر مباح يخير بين الوفاء به وبين كفارة يمين. القسم الرابع نذر اللجاج والغضب يخير بين وكفارة يمين. القسم الخامس النذر المطلق وفيه كفارة يمين. من يعيدها لنا مرة اخرى؟ نعم تفضل ارفع - [00:28:10](#)  
وتقف قف نعم نذر الطاعة يجب الوفاء به. الثاني المعصية يحرم الوفاء به وفيه كفارة يمين. نعم الثالث النذر المباح يخير فيه بين الوفاء او كفارة يمين. الرابع نذر اللجاج والغضب. لا يخير ايضا يخير - [00:28:30](#)

وفاء به وكفارة يمين. الخامس النذر المطلق وفيه كفارة يمين. اذا ضبطت هذه الاقسام الخمسة ضبطت النذر واحكامه. وبهذا نعلم ان الناذر لن يخرج سالما بدون شيء. لابد اما ان يفي ما نذر عليه او كفارة يمين - [00:29:00](#)  
لكن يخرج بدون شي سالما لا غير ممكن. ولذلك نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن النذر. وقال انه لا يأتي بخير وانما يستخرج به من البخيل. لا يأتي بخير لان اكثر الناظرين يندمون. وانما يستخرج به من البخيل - [00:29:20](#)  
يعني الذي ينظر في الغالب انسان بخيل لا يريد ان يفعل الطاعة من نفسه وانما لابد من الزام لابد ان يلزم نفسه بالطاعة. او بالشيء الذي نذره. ولا يفعل هذا الشيء من تلقاء نفسه. ولذلك وصفه النبي صلى الله عليه وسلم البخيل - [00:29:40](#)

فاذا ينبغي للمسلم ان يبتعد عن النذر اذا احتجت لامر قل والله واقرنه لكن ابتعد عن النذر لانه ان نذرت لن تخرج سالما. اما ان تفي ما نذرت عليه الا ان يكون نذر المعصية لا يجوز - [00:30:00](#)  
او تكفر كفارة يمين. طيب. ثم قال المصنف رحمه الله ذكر الدليل ما سبق لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نذر في معصية الله وهذا سبق ان تكلمنا عن هذا الحديث وقلنا من العلماء من ضعفه - [00:30:20](#)  
ولا فيما لا يملك ابن ادم لا نذر في معصية الله هذا صحيح لكن كفارته كفارة يمين هذه الزيادة من العلماء من ضعفها ولا فيما يملك ابن ادم لا نذر في معصية الله ولا فيما يملك من ادم هذا رواه مسلم. وقال صلى الله عليه وسلم لا نذر الا فيما - [00:30:40](#)

به وجه الله رواه احمد وابو داود وسنده حسن. قال وان جمع في النذر بين الطاعة وغيرها الوفاء بالطاعة وحدها. يعني اتى بكلام فيه نذر طاعة وفيه نذر معصية مثلا. او نذر طاعة ونذر مباح. يجب عليه الوفاء - [00:31:00](#)  
بنذر الطاعة لما روى ابن عباس قال ابصر رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا قائما فسأل فقالوا هذا ابو اسرائيل اسمه ابو اسرائيل. نذر ان يقوم في الشمس. ولا يقعد ولا يستظل - [00:31:20](#)

ولا يتكلم ويصوم. سبحان الله يعني انظر تصرفاته الغريبة في كل زمان ومكان. يعني ما الفائدة من هذا نذر ان يطوف الشمس ولا يستظل ولا يتكلم ولا يقعد ويصوم فكاد ان يغمى عليه جاء في شدة في حر الشمس وصائم وقائم فقال النبي - [00:31:40](#) صلى الله عليه وسلم ان الله غني عن تعذيب هذا نفسه. مروه فليتكلم وليستظل وليقعد وليتم صومه اخرجه البخاري في صحيحه. فهذا الرجل جمع في نذره بين نذر الطاعة وهو الصوم. وبين ما ليس بطاعة وهو القيام - [00:32:10](#) وترك الكلام فامر النبي صلى الله عليه وسلم بما هو طاعة ونهاه عما ليس بطاعة وقال ان الله غني عن تعذيب هذا نفسه. ما الفائدة ان الانسان يقوم في الشمس؟ قائم ولا - [00:32:30](#) ما الفائدة؟ ولذلك نهى النبي عليه الصلاة والسلام عن هذه التصرفات لكن فقط الذي حثه عليه الصوم. الصوم صحيح هذا امر طاعة اما بقية الامور ليس منها فائدة. قال وان قال لله علي نذر ولم - [00:32:50](#) فعليه كفارة يمين هذا هو القسم الخامس وهو النذر المطلق وقلنا فيه كفارة يمين. طيب النذر يفرق بين النذر وبين اليمين بان النذر الزام للنفس. واما اليمين فهو تأكيد الخبر بذكر معظم - [00:33:10](#) والنذر اشد من اليمين. لان النذر التزام لله وبالله. بينما اليمين التزام بالله عز وجل ولهذا فمن نذر طاعة لزمه الوفاء بذلك. ومن حلف على امر طاعة فهو مخير بين ان يأتي بتلك الطاعة او ان يكفر كفارة يمين. طيب من نذر امرا - [00:33:30](#) هل له ان ينتقل لما هو افضل منه؟ الجواب نعم. وبديل لذلك ان ما جاء عند الامام احمد بسند صحيح ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه فقال يا رسول الله اتى الي وهو لما فتح مكة هنا في البيت الحرام في المسجد الحرام - [00:34:00](#) قال يا رسول الله اني نذرت ان فتح الله عليك مكة ان اصلي في بيت المقدس ركعتين فقال له النبي صلى الله عليه وسلم صلي ها هنا يعني في المسجد الحرام. فاعاد عليه قال صلي ها هنا فاعاد عليه قال لي صلي ها هنا - [00:34:30](#) فعاد عليه قال شأنك اذا. فالنبي صلى الله عليه وسلم ارشد هذا الرجل لان ينتقل من العمل الى العمل الفاضل ايها افضل؟ الصلاة في بيت المقدس او الصلاة في المسجد الحرام؟ فالو - [00:34:50](#) ان يصلي في بيت المقدس له ان ينتقل للصلاة في المسجد الحرام لكون الصلاة في المسجد الحرام افضل. طيب لو نذر ان يصلي في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم مسجد المدينة. هل له ان ينتقل للصلاة في المسجد الحرام؟ نعم لكونه الافضل. طيب لو كان - [00:35:10](#) العكس نذر ان يصلي في المسجد الحرام. هل له ان ينتقل الصلاة في بيت المقدس؟ لا. اذا القاعدة له ان ينتقل من المفضل الى الفاضل لا العكس. ثم قال المصنف رحمه الله كتاب الايمان - [00:35:30](#) الايمان جمع يمين وتسمى الحلف والقسم. واليمين معناه توكيد الشيء بذكر معظم على وجه مخصوص مصدرا بحرف من حروف القسم. توكيل الشيء بذكر معظم على وجه مخصوص مصدرا بحرف من حروف القسم. وحروف القسم هي الواو والله والباء بالله والتاء تنظيم - [00:35:50](#) الله والهمزة الله. هذه حروف القسم الاربعة. فاذا لا بد ان تكون صيغة القسم مقرونة باحد هذه كانت تقول والله لافعلن كذا او بالله لافعلن كذا او تالله لافعلن كذا او الله لافعلن كذا - [00:36:20](#) لكن لو اتى بكلام غير مصدر بحرف من حروف القسم هذا ليس يميننا. لو قال سبحان الله او قال الله اكبر هذا ليس يمين حتى لو نواه يميننا. لابد اليمين ان تأتي بصيغة القسم. لكن هناك امور تجري مجرى اليمين - [00:36:40](#) تجري مجرى اليمين مثل ما ذكرنا في النذر. فان مثلا نذر المعصية في كفارة يمين. النذر مباح اذا لم يفي به في كفارة يمين نذر الادجاج والغضب فيه كفارة يمين النذر المطلق فيه كفارة يمين ايضا اذا حرم الانسان على نفسه شيئا - [00:37:00](#) غير الزوجة ففيه كفارة يمين. لقول الله عز وجل يا ايها النبي لما تحرموا ما احل الله لك ثم قال في الاية التي بعدها قد فرض الله لكم تحلة ايمانكم وبنص الاية ان من حرم شيئا - [00:37:20](#) فيه كفارة يمين تحلها هذا التحريم يحله كفارة اليمين قد فرض الله لكم تحلة ايمانكم الا تحريم الزوجة ففيه خلاف. والراجح ان من

حرم زوجته فهو على نيته ان نوى ظهارا فهو ظهار. وانما طلاق فهو طلاق - [00:37:40](#)

ان ويمينا كان يمينا. لو قال لو قال حرام حرام علي اني ادخل بيتك او حرام علي اني ادخل بيت فلان. ما الحكم؟ نقول ادخل بيت فلان وكفر كفارة يمين. فالتحريم - [00:38:00](#)

اذا يجري مجرى اليمين. كذلك ايضا الطلاق المعلق الذي لا يقصد صاحبهم الطلاق لا ينوي الطلاق وانما يريد الحث او المنع او التصديق او التكذيب. وهذا يعني كثير عند العامة - [00:38:20](#)

كان يريد ان يؤكد الانسان امرا من الامور اتاه ضيف ويريد ان يلزم عليه يؤكد عليه فقال عليه الطلاق ان تأكل ذبيحته. هذا الرجل لم يقصد الطلاق ولا ببالها الطلاق لكن يريد ان يؤكد هذا الامر. هل يقع طلاقا؟ اكثر العلماء على وقوع الطلاق وهو الذي عليه المذهب -

[00:38:40](#)

اربعة الحنفية والمالكية والشافعية والحنابلة. في قول اخر قول الامام ابن تيمية انه بحسب نيته ان نوى الطلاق هو الا منوي الطلاق وانما نوى فقط التأكيد لا يقع طلاقا ويكون فيه كفارة يمين. وهذا هو - [00:39:10](#)

قول الراجح وقد اصبحت الفتوى عليه في العالم الاسلامي. الان بلدان العالم الاسلامي علماء بلدان العالم الاسلامي يفتون القوم قول ابن تيمية في هذه المسألة لان فيها تيسير على الناس منتشرة ودارجة عند العامة وهذا القول فيه تيسير على الناس - [00:39:30](#)

شرط الا يقصد الطلاق وانما يقصد الحث والمنع والتصديق والتكذيب. اذا هناك امور تدري مجرى اليمين وان لم تكن بصيغة القسم والايمان من جهة حكم ايقاعها تنقسم الى خمسة اقسام. القسم الاول اليمين الواجبة - [00:39:50](#)

وذلك عند وجود حق يجب اثباته. ولا يثبت الا باليمين يعرف بان في حق لفلان ويعرف انهم لن يصدقوه الا اذا حلف. ولو لم يحلف ضاع حق هذا الرجل. هنا يجب عليه ان يحلف - [00:40:10](#)

هذي يمين واجبة. القسم الثاني اليمين مستحبة كأن يحلف لاجل الاصلاح بين متخاصمين. والله ان فلان يحبك يعني يحبك بشكل في الجملة والكذب لاجل الاصلاح جائز فهذه يمين مستحبة القسم الثالث - [00:40:30](#)

اليمين المباحة وهو ان يحلف على فعل امر مباح او يحلف على ترك امر مباح والقسم الرابع اليمين المكروهة وهو ان يحلف على فعل امر مكروه او على ترك امر مندوب اليه. والقسم الخامس اليمين محرمة وهي ان يحلف - [00:40:50](#)

كاذبا وتسمى اليمين الغموس. لانها تغمس صاحبها في الائم ثم في النار. نسأل الله العافية. الحلف بالله كاذبا هذه هي اليمين الغموس. واذا ترتب عليها اقتطاع حق امرئ مسلم. ففي الغالب ان عقوبتها معجلة في الدنيا - [00:41:10](#)

ولذلك ذكر ابن عباس في حديث القسامة عن ثمانية واربعين حلفوا ايمانا كاذبة قال فما مر عليهم عام وفيهم عين تطرف. كلهم ماتوا. ما مضى عليهم سنة الا وقد هلكوا جميعا. فاليمين الكاذبة امر - [00:41:30](#)

عظيم واذا ترتب عليها اقتطاع حق امرئ مسلم ففي الغالب ان عقوبتها معجلة في الدنيا قبل الاخرة والقصص في هذا مشهور متواترة قال من حلف ومن حلف الا يفعل شيئا ففعله او ليفعله في وقت فلم يفعله - [00:41:50](#)

فلم يفعله فيه فعله كفارة يمين وهذا بالاجماع هذا هو الحنف. الحنف في اليمين معناه ان يفعل يحلف على فعل شيء ولا يفعله او يحلف على ترك شيء فيفعله. اي انه يخالف ما حلف عليه - [00:42:10](#)

فيكون قد حث في يمينه فعله كفارة يمين بالاجماع لقول الله عز وجل لا يؤاخذكم الله باللغو بايمانكم ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الايمان. يعني بما قصدتم ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الايمان - [00:42:30](#)

فكفارته اطعام عشرة مساكين الى اخر الاية. الا ان يقول ان شاء الله متصلا بيمينه. اذا قرنت اليمين بقول ان شاء الله لم تحنث وليس عليك كفارة. خذ هذه الفائدة. اذا حلفت وقلت - [00:42:50](#)

شاء الله ليس عليك كفارة. ولهذا يقال لا يحنث فقيه قط. لماذا لان الفقيه اذا اراد ان يحلف يقرنها بان شاء الله. وبذلك ليس عليك كفارة سواء تحقق ما حلفت عليه او لم يتحقق - [00:43:10](#)

قول النبي صلى الله عليه وسلم من حلف فقال ان شاء الله لم يحنث. وحديث صحيح. وجاء في الصحيح طيب في قصة سليمان

عليه الصلاة والسلام قال سليمان والله لاطوفن الليلة على تسعين امرأة - [00:43:30](#)

تلد كل امرأة غلاما يقاتل في سبيل الله. ونسي ان يقول ان شاء الله. فلم تلد اي امرأة الا امرأة واحدة ولدت نصف انسان؟ قال عليه الصلاة والسلام وهذا محل الشاهد لو قال ان شاء الله لكان - [00:43:50](#)

دركا لحاجته ولم يحنث. لو قال ان شاء الله هذا لفظ البخاري. لو قال ان شاء الله لكان درك لحاجته ادرك حاجته وولدت كل امرأة غلاما يقاتل في سبيله ولم يحنث لم يحنث في يمينه ولم يحتاج ان يكفر كفارة يمين - [00:44:10](#)

اذا خذ هذه الفائدة اذا اردت ان تحلف قل ان شاء الله. وبذلك لا ليس عليك كفارة سواء تحقق ما حلفت عليه او لم يتحقق. فان قال قائل نبي ايوب قامت عليه امرأته لما تركه الناس ابتلي بالامراض - [00:44:30](#)

الشديدة مع الفقر انسان فقير ومريض. والناس يبحثون عن المصالح. عن انسان لهم فيه مصلحة فتخلى عنه الناس كلهم لم يبقى معه الا زوجته هذه المرأة الصالحة وكانت كل يوم تذهب وتأتي له بطعام. ذات يوم لم تجد فقصت شعرها قصت جزءا من شعرها وباعته -

[00:45:00](#)

لاجل ان تأتي بالرغيف لايوب عليه السلام. فسألها لماذا تأخرت؟ اخبرته. فغضب وحلف بالله ان شفاه الله ان يجلداه مئة جلدة. فلما شفاه الله عز وجل بقي كيف كيف يفي بهذه اليمين؟ فافتاه الله عز وجل. قال وخذ بيدك ضعنا فاضرب - [00:45:30](#)

به ولا تحنث يعني فيه مئة عدق النخل الذي فيه مئة عود من من الشماريخ اضربها مرة واحدة به ولا تحنث. طيب السؤال لماذا لم يؤمر ايوب بان يكفر كفارة يمين - [00:46:00](#)

لماذا لم يقول الله تعالى لو كفر كفارة يمين عن عن يمينك هذه وانما امره الله بان يأخذ ضغسا ويضرب به مرة واحدة؟ من يجيب عن هذا السؤال نعم. نعم؟ لا. نعم. لم تكن مشروعة في وقته. وقت ايوب لم تكن - [00:46:20](#)

اليمين مشروعة فلذلك افتاه الله عز وجل بان يأخذ ضغتا ويضرب به مرة واحدة. لكن وقت سليمان كانت اليمين مشروعة قال عليه الصلاة والسلام لو قال ان شاء الله لكان دركا لحاجته ولم يحنث. قال او يفعله - [00:46:40](#)

يعني من اكره على عمل فحلف على الا يفعله فافعله يعني من حلف على فعل من حلف الا يفعل شيئا اكرهه على فعله فليس عليه كفارة. لانه معذور بسبب الاكراه. او ناسيا حلف الا يفعل شيئا ففعله ناسيا - [00:47:00](#)

فلا كفارة عليه. لقول النبي صلى الله عليه وسلم رفع عن امتي الخطأ والنسيان وماسكه عليه. وبعض العلماء يدخل الاكراه والنسيان في لغو اليمين. لا يؤاخذكم الله باللغو في ايمانكم. سيأتيهم كلام مؤلف انه قول الرجل لا والله وبلى والله - [00:47:20](#)

لكن بعض العلماء يقول وايضا اذا حلف مكرها او ناسيا والنتيجة واحدة سواء قلنا انه يدخل في لغو اليمين او قلنا لا قل ليس عليه كفارة في حال الاكراه او في حال النسيان. قال ولا كفارة في الحلف على ماظ - [00:47:40](#)

سواء تعمد الكذب او ظنه كما حلف فلم يكن. يشترط لوجوب الكفارة ان تكون على امر في المستقبل اما على امر ماظ ليس فيه كفارة. لانه لا يتحقق الحنف الحلف على امر ماظ قارن هذه اليمين ما ينافيها وهو عدم الحنف. لكن ان كان صادقا - [00:48:00](#)

حلف على امر في الماضي صادقا لا شيء عليه. اما ان كان كاذبا فيأثم وهذه تسمى ماذا اليمين الغموس تسمى اليمين الغموس. فعليه التوبة الى الله عز وجل قال ولا في اليمين الجارية على لسانه من غير قصد اليها. هذه لغو اليمين التي ذكرناها قبل قليل. كقوله في

عرض الحديث - [00:48:30](#)

لا والله وبلى والله. ما يدري على اللسان من غير قصد هذه هذا لا يؤخذ به الانسان. يقول الانسان هل تذهب الى كذا؟ تقول لا والله او بلى والله انت لا تقصد اليمين وانما يجري على لسانك هذا من غير قصد فهذا لا شيء فيه - [00:49:00](#)

لقول الله عز وجل لا يؤاخذكم الله باللغو في ايمانكم. وهذا ورد في القرآن في موضعين ما هما؟ اين الحفاظ؟ نعم. في سورة البقرة والمائدة احسنت. لا يؤاخذكم الله باللغو في ايمانكم ولكن يؤاخذكم - [00:49:20](#)

ثم كسبت قلوبكم سورة البقرة وفي سورة المائدة لا يؤاخذكم الله باللغو في ايمانكم ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الايمان اذا لغو اليمين هي ما يدري على اللسان من غير قصد كقول الرجل لا والله وبلى والله. ثم انتقل المؤلف - [00:49:40](#)

بعد ذلك للكلام عن آآ شفاء من احكام الكفارة ان شاء الله نفتتح بها الدرس القادم باذن الله تعالى والله واعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - 00:50:00

نجيب عما تيسر من اسئلة الى الاذان يقول هل فضيلة الاجر الوارد في التردد مع المؤذن؟ خاص بالحرم ام عام - 00:50:20